

شرح المنظومة البيقونية للشيخ ابن عثيمين 41

محمد بن صالح العثيمين

نقول هذا مقطوع. اثر مقطوع. اثر مقتول طيب بقي ما اضيف الى الصحابي ما اضيف الى الصحابي نوعان النوع الاول ما ثبت له حكم الرفض ونعوذ ثاني ما لم يثبت له حكم الرفع - [00:00:01](#)

فاما ما ثبت له حكم الرفع فانه يسمى عندهم مرفوعا حكما وما لم يثبت له حكم الرفع فانه يسمى موقوف يسمى موقوف الاثار التي تروى عن ابي بكر نسميها موقوفة والتي تروى عن عمر - [00:00:28](#)

نسميها موقوفة عن اي واحد من الصحابة نسميها موقوفة وهذا اصطلاح يعني لو قال قائل لماذا سميت بالموقوف؟ نقول هذا الصلاح ولا مشاحة في الاصطلاح ولا معلوم انه انه يصلح ان نقول حتى المرفوع موقوف لانه وقف عند الرسول عليه الصلاة والسلام. لكن نقول هذا اصطلاح - [00:00:51](#)

ولا مشاحة في الاصطلاح اذا قلنا المضاف الى الصحابي ينقسم الى قسمين احدهما شبيهة تهمة ما ثبت له حكم الرفع والثاني موقوفا على الصحفيين. والثاني ما لم يثبت له حكم الرفع - [00:01:13](#)

عرفتم؟ الاول ماذا نسميه نسميه مرفوعا حكما والثامن نسميه موقوفا. طيب ما هو ما هو الظابط للذي له حكم الرفع والذي ليس له حكم الرفع مما نسب الى الصحابة الظابط قالوا ما لا مجال للاجتهاد فيه - [00:01:38](#)

فهذا مرفوع حكما الشيء الذي ليس للرأي في مجال وانما يؤخذ عن الشرع هذا يسمى مرفوعا حكما مثل لو حدث الصحابي عن اخبار يوم القيامة نقول هذا مرفوع حكما لو ان الصحابي فعل عبادة - [00:02:05](#)

لم ترد بها السنة لقلنا هذا مرفوع حكما ومثلوا لذلك بان علي ابن ابي طالب صلى ثلاث ركوعات في صلاة الكسوف في كل ركعة والسنة جاءت بركوعين لكن هو رضي الله عنه صلى ثلاث ركوعات قالوا هذا لا مجال للرعي فيه - [00:02:39](#)

ولا يمكن فيه الاجتهاد لان عدد الركعات او عدد الركوع هذا امر يتوقف على السنة فلولا ان عند علي بن ابي طالب رضي الله عنه علما بهذا ما سلط ثلاث ركوعات في ركعة واحدة. فهذا مرفوع حكما لماذا - [00:03:03](#)

لانه لا مجال للاجتهاد فيه طيب اه لو اخبر عن يوم القيامة او عن الجنة او عن النار احد من الصحابة لقلنا هذا مرفوعا حكما الا انه يشترط في هذا النوع - [00:03:24](#)

الا يكون الصحابي ممن عرف بالنقل عن بني اسرائيل فان كان قد عرف بالنقل عن بني اسرائيل فانه لا يعتبر له حكم الرفض لماذا؟ لاحتمال ان يكون هذا مما نقله عن بني اسرائيل - [00:03:41](#)

وهؤلاء كثيرون مثل عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه فانه اخذ آ جملة كبيرة في غزوة اليرموك مما خلفه الفرصة وغيرهم كذلك ايضا عبد الله بن عباس رضي الله عنهما - [00:04:00](#)

كان ينقل عن بني اسرائيل ينقل عن بني اسرائيل كثيرا لأنه لأن فيه رخصة فاذا علمنا ان هذا الصحابي يعهد منه النقل عن بني اسرائيل فانه لا يكون وقوله مرفوعا حكما - [00:04:19](#)

عرفتم يا جماعة اذا الموقوف ما اظيف الى الصحابي بشرط ان لا يكون له حكم الرفع وبناء على ذلك نقسم ما اضيف الى الصحابي الى قسمين القسم الاول يا اشرف - [00:04:37](#)

لما قدم للصحابي نفسه الى قسمين ما ثبت له حكم الرفع والثاني طيب ما الذي يفسد حكم الرفض اي نعم انت وما اسمك يا ناصر. نعم. مو امر واحد يعني لا يكون - [00:04:58](#)

نعم. زين تمام احسنت مثال الاول ناصر الاول في العبادات نعم المثال الثاني يتحدث عن اخبار يوم القيامة عن الجنة عن النار نعم فهذا لا مجال للاجتهد فيه طيب فان تحدث الصحابي عن حكم للاجتهد في مجال مثل حكم قياسي مثلا قص شيء على شيء -
[00:05:23](#)

عندما يكون موقوف عليه. يكون موقوف عليه. تمام بقينا على هل ما اظيف الى الصحابي ولم يثبت له حكم الركض هل هو حجة او لا في هذا خلاف بين العلماء - [00:06:09](#)

فمنهم من قال انه حجة بشرط الا يخالف نسا ولا صحابيا اخر فان خالف نسا اخذ بالنص وان خالف صحابيا اخر اخذ بالراجح ومنهم من قال ان قول الصحابي ليس بحجة - [00:06:27](#)

لان اذا لم يكن له حكم الرفع لان الصحابي بشر يجتهد ويخطئ ويصيب ومن العلماء من قال ابو بكر وعمر قولهما حجة لان النبي صلى الله عليه وسلم قال اقتدوا بالذين من بعد ابي بكر وعمر - [00:06:51](#)

وقال ان يطيعوا ابا بكر وعمر يرشدوا. ومن سواهما فقلوه ليس بحجة والذي يظهر ان قول الصحابي حجة ان كان من اهل الفقه والعلم والا فلا لان بعض الصحابة يافت على يافد على الرسول صلى الله عليه وسلم ويتلقى منه احكاما - [00:07:12](#)
ثم ينصرف الى قومه ولا يكن من الفقهاء فهذا قوله ليس بحجة واما اذا كان معروفا بالفقه والعلم فقلوه حجة هذا هو الراجح في هذه المسألة نعم اي نعم انت - [00:07:36](#)

نعم هذا اذا قال هذا ضعيف وهذا نقول ضعيفان يغلبان قوية هذا من الابيات المشهورة لا تخاصم بواحد اهل بيت فضيفان يغلبان قويا تنقول بتتبع تعدد الطرق تصل الى الى درجة الحسن - [00:08:01](#)

لو نظرنا هذا الى الاخبار العادية اخبرنا رجل بخبر قال قدم البلد اليوم فلان والرجل ضعيف ثم جاءنا رجل اخر قال قدم فلان اليوم وجاءنا ثالث ورابع ما يقوى الخبر - [00:08:37](#)

نعم؟ ما في شك نعم. لا ان يروي الثقة الثقة من هو ارجح منه نعم الا لا لكن هذا السلف لكن هنا من جهة منتهى السلف يعني السند الى اين ينتهي؟ انتهى الى الرسول فهو - [00:08:56](#)

مرفوع الى الصحابي الى التابع فمن بعده مقطوع. يعني هنا باعتبار منتهى السند لا باعتبار صحة المنقول هذا كله تقسيم خاص وهذا التقسيم لا لا بس مورد التقسيم مختلف هناك من حيث الصحة وعلمها هنا من حيث منتهى السند الى اين يصل - [00:09:33](#)

نعم رواه الشيخ رواه نعم واذا قيل الشيخان فقد اصطلح العلماء على انها البخاري ومسلم يعني هما سيخلفن نعم؟ والله ذكره بقوله مقيم نعم نعم كبير ايش الاقسام الاربعة الان في الصعيد. لا نقصد في التصنيف الضعيف جدا. كما قلت - [00:10:00](#)

وانه يفترض ان لا يعتقد ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال. ايه هذا الضعيف؟ نقول انه لا يعتقد الرسول صلى الله عليه وسلم قال وكيف يقول روي عن النبي وهو في هذه الحالة من تلبس - [00:10:48](#)

ما دام قال روي شف روي هذه صيغة مريظ انا كنت امشي ها ولكن من من يفهم بان روي هذه سوى التمريض الا طالب علم ولهذا قلنا احذر ان ان تروي الضعيف عند العوض. عن النبي صلى الله عليه وسلم. طيب. وهذا افضل - [00:11:01](#)

نرجع نحن نرجح هذا. ونقول لا تذكره الا مبينا بضعفه. محمد واصل قلنا انه عرف الصحابي نقل عن بني اسرائيل فانه لا يصوم بحديثه حكم الرفع الى اذا توفرت فيه شيء. نعم. لكن نجد كثيرا - [00:11:21](#)

العلماء عن ابن عباس عن ابن عباس يقولون ابن عباس وان اجتهد فان حديث الغد. نعم لعل هذا في باب العبادات اما في باب الاخبار عن عن المغيبات فهذا بني اسرائيل عندهم اخبار كثيرة. لو ان ابن عباس مثلا روى ذكر نقلك قال - [00:11:41](#)

قول من امور الغيب فلا يخرج اما ان يكون له شاهد من السنة فهذا تقبل الشاهد او لا يكون فانه متوقف فيه ورأى ان هذا الامر ليس للعقل فيه نجاح - [00:12:04](#)

لا يتوقف فيه يتوقف فيه ما نقول له حكم الرفض وليس معناه انه غير صحيح قد يصلح عن ابن عباس لكن كلامنا هل نقول هذا من قول الرسول ولا لا - [00:12:25](#)

نقول ما دام ان ابن عباس يعني ثبت عنه انه ينقل عن بني اسرائيل نقول لعل هذا مما نقله لان ابن عباس ما اظافه للرسول لاحظ ان النبي ان ابن عباس لم يظفه الى الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:12:41](#)
نعم نعم هو على كل حال هم قالوا الصدق لا شك انه من الايمان لا شك انه لكن نظرا الى ان ان النقد هنا الصدق اخص فيه اضفنا الى السجن - [00:12:56](#)

ويكون عدالة يعني في في الصلاة والزكاة المحرمات. نعم الصدق والضبط متقارب يعني نعم. شيخنا يقال انه ابن عباس انه تم استجازته لنفسه ان يروي هذا يعني ما لا هو ما نسبه للرسول - [00:13:24](#)
يرى ان ان بني اخبار بني اسرائيل مما يجوز التحدث فيها كما اذن الرسول بهذا ها الكلام ما نقول انه مرفوع ما هو بمسألة انه صحيح ولا غير صحيح؟ هذي مسألة ثانية - [00:13:49](#)
لكن لا نقول انه مرفوض. نريد ان نخرجه من الاقسام المرفوعة فقط نعم ما يحتاج فيه نتوقف فيه اذا كان يحسن من بني اسرائيل نتوقف فيه - [00:14:05](#)